

## 21928 - افتتاح الدعاء وختمه بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم

### السؤال

قبل الدعاء ، أقوم بالثناء على الله وأسأله المغفرة ثم أسلم على النبي صلى الله عليه وسلم . وبعد الانتهاء من الدعاء، فأنا أعود وأسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ثم أثني على الله . فهل عملي صحيح، أم أن فيه شيئاً من البدعة ؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أما بعد : فيستحب للداعي أن يبدأ دعاءه بالثناء على الله تعالى وحمده ، ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم يدعو بما شاء ، لما روى أبو داود ( 1481 ) والترمذي (3477) عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه قال : سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً يدعو في صلاته لم يمجد الله تعالى ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " عجل هذا " ثم دعاه فقال له أو لغيره : "إذا صلى أحدكم فليبدأ بتمجيد ربه جل وعز والثناء عليه ، ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم يدعو بعد بما شاء ". والحديث صححه الألباني في صحيح أبي داود (1314).

وروى البيهقي في شعب الإيمان عن علي رضي الله عنه قال " كل دعاء محبوب حتى يصلّي على النبي صلى الله عليه وسلم " ورواه بقي بن مخلد عن علي مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم . والحديث صححه الألباني في صحيح الجامع برقم 4523 وقال عمر رضي الله عنه : "إن الدعاء موقوف بين السماء والأرض لا يصعد منه شيء حتى تصلي على نبيك صلى الله عليه وسلم " رواه الترمذي ( 486 ) وحسنه الألباني في صحيح الترمذي (403).

قال الإمام النووي رحمه الله في الأذكار ص 176 : ( أجمع العلماء على استحباب ابتداء الدعاء بالحمد لله تعالى والثناء عليه ، ثم الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكذلك تختم الدعاء بهما، والآثار في هذا الباب كثيرة مرفوعة ).

واعلم بأن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لها ثلاث مراتب :

" إحداها : أن يُصلى عليه قبل الدعاء ، وبعد حمد الله تعالى لقول النبي صلى الله عليه وسلم : " إذا دعا أحدكم فليبدأ بتحميد الله والثناء عليه ثم ليُصلِّ على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليدع بعد بما شاء " رواه الترمذي 3477 وصححه الألباني في صحيح أبي داود 1314 .

والمرتبة الثانية : أن يُصلى عليه في أول الدعاء وأوسطه وآخره .

والمرتبة الثالثة : أن يصلى عليه في أوله وآخره ، ويجعل حاجته متوسطة بينهما "انتهى كلام ابن القيم بتصريف من كتاب جلاء

الأفهام ص 531

وعلى هذا فعملك صحيح موافق للسنة .

والله أعلم.